لم الشمل العائلي

يُطلَب منكم الحضور شخصياً لتقديم طلب التأشيرة لدى السقارة، مصطحبين معكم الوثائق والمستندات التالية:

- استمارة طلب Videx، معبّأة وموقّعة؛
 (يتم توقيع استمارات الأطفال من قِبَل أحد الوالدين المسافر معهم)
- صور شمسيّة بيومتريّة عدد (2) بحجم 45x35 ملم، بخلفيّة بيضاء، دون ارتداء ملابس بيضاء في الصورة؛
- جواز سفر صالح وموقع: الأصل ونسخة واحدة بحجم A4 عن كل الصنفحات التي تحوي بيانات، تأشيرات واختام؛ حيث لا يُطلَب توقيع جوازات السفر لمن هم دون سن السادسة عشرة.
 - رسم التقديم: مايعادل قيمة 75 يورو للبالغ (و 37.50 يورو للقاصر) تُدفَع نقداً بالدولار الأميركي؛
 - في حالات لم الشمل إلى الزوج(ة):

بيان الزّواج المدنى: الأصلي يحمل تصديق السّفارة الألمانيّة في بيروت*

- في حال ليس للأزواج أطفال يجب أيضاً تقديم ما يلي:
 عقد الزّواج الدّيني أو بيان إثبات الزواج من المحكمة الشّرعيّة أو قرار دعوى تثبيت الزواج صادر عن المحكمة الشّرعية أو عن سلطة أخرى مختصة: المستند الأصلى.
- و أبات على إتقان اللغة الألمانية بمستوى A1 (شهادة ALTE الصادرة عن معهد غوته/ ÖSD)، لطالما لا ينطبق عليكم أي استثناء (على الأخص لم الشمل إلى ذوي الكفاءات العالية / حاملي البطاقة الزرقاء...الخ)
 - في حالات لم شمل الأطفال:

بيان الولادة: الأصلي يحمل تصديق السفارة الألمانيّة في بيروت*

- وإذا لم يرافق كِلا الوالدين الطّفل(ة) إلى ألمانيا يجب أيضاً تقديم ما يلي: التصريح الخطّي الأصلي لموافقة الأم/الأب غير المسافر(ة) على مغادرة الطّفل(ة) إلى ألمانيا وإقامته (ا) بصورة دائمة هناك، على أن يكون موثقاً من قبل القضاء او كاتب العدل، أو المستند الأصلي الخاص بنقل حق الحضانة والرّعاية القضائي إلى الأم/الأب المقيم (ة) في ألمانيا.
- في حالة وفاة أو إختفاء أحد الوالدين:
 بيان وفاة أو إختفاء أصلي للأم/الأب المتوفي(ة) أو المفقود(ة) والمستند الأصلي الخاص بموافقة ولي الأمر (الوصي) على سفر الطفل(ة).
- بيان قيد عائلي: المستند الأصلي، لا يتعدّى تاريخ إصداره السّتة أشهر عند تقديم الطّلب، يحمل ختم تصديق السّفارة الألمانيّة في بيروت*.
- بطاقة الإقامة ووثيقة السنفر/جواز السنفر/ الهوية الألمانية للشخص المرجعي المقيم في ألمانيا: نسخة عن
 كل من الجهة الأمامية والخلفية أي صفحات البيانات.
 - إفادة السكن الحالية أو عقد الإيجار الحالى للشخص المرجعي المقيم في ألمانيا.

التتمة في الخلف

قسم الفيزا بيروت II (الرابية) – مقدّمي الطّلبات من سوريا

شباط 2024

يتوجّب على جميع مقدّمي الطّلبات – بما فيهم الأطفال - الحضور شخصيّاً إلى موعد السّفارة! كما يجب إبراز المستندات الأصليّة مع نسخة واحدة عنها، وإرفاق ترجمة محلّفة إلى الألمانيّة للمستندات الصّادرة باللّغة العربيّة (والتي يتم تصديقها من الخارجيّة السّوريّة).

نرجو منكم عدم خرز أو تدبيس أي من استمارة الطّلب أو نسخ الفوتوكوبي من المستندات ببعضها!

يُرجى تقديم طلبات مكتملة، حيث أنّه يمكن رفض الطلبات النّاقصة وذلك استناداً إلى وجوب "الالتزام بالتّعاون" عند تقديم الطّلب والمنصوص عليه في المادة 82 من قانون الإقامة.

نلفت نظركم إلى أن دراسة هذا النّوع من الطّلبات يستغرق مدّةً مطوّلة، لذا لن يتم الرّد على أيّة أسئلة متعلّقة بحالة الطّلب خلال الأشهر الثّلاثة الأولى من تقديمه.

^{*}يمكنكم تصديق وثائق الأحوال المدنية في نفس يوم موعدكم لتقديم طلبات التّأشيرة في السّفارة